

مما يتوقف الحج عليه لم يجعل من احرامه  
 حتر ياتي به ولا يجرد ذلك الركن  
 بدمه **ومن ترك واجبات**  
 واجبات الحج لزمه الدم ويكفي  
 بيان الدم **ومن ترك سنة**  
 سنة الحج لم يلزمه بتركها شيء  
 فظروا من كلام المتن العرف  
 بين الركن والواجب والسنة  
**فصل في الفواح الدماء**  
 الواجبة بتركها واجبا وفعل  
 حرام والدماء الواجبة في الاحرام  
**خمسة اشياء احدها الدم**  
**الواجب بتركها سنة** اي ترك  
 ما مور به كترك الاحرام من  
 الميقات وهو اي هذا الدم عليه  
**الترتيب** فيجب اوله بتركها المأمور  
**شأنه** تخريفي في الاضحية فان لم

النسخ قوله **في فاداه** اي النسخ  
 من حج او عمرة بان ياتي ببقية  
 الحالهما **ومن** اي والحاج الذي  
 فاته الوقوف بعرفة او غيره  
**تحلل** حتما بعمل عمرة في اي وقت  
 يطواف وسي وعلق ان لم يكن  
 سي بعد طواف القدوم **وعليه**  
 اي الذي فاته الوقوف **القضاء**  
 فعلا فرضا كان نسكه او فلا  
 وانما يجب القضاء في وقت  
 لم ينشأ عن حصر فان احصر  
 الشخص وكان له طريق لجبر الترتيب  
 وقع الحصر فيها لزمه سدوها  
 وان عالم الفوات فان ما است  
 لم يقض عنه فلا صح **وعليه** مع القضاء  
**الرهدي** ويوجد في بعض النسخ  
 زيادة وهي **ومن ترك ركنا**  
 مما يتوقف